

والشام) . واستمر الوضع كذلك حتى العام ١٨٩٦ م . ولكن بناء على معلومات يوردها غرانوفيت فإنه لم تبق هناك اراض عامية في منطقة دمشق . وكذلك في عدة مناطق في سوريا وفلسطين<sup>(٢٧٧)</sup> ، حين انشأت دائرة تسجيل مستقلة في بيروت ، تتبع لقرن خالفاًني العاصمة مباشرة<sup>(٢٧٨)</sup> . فكانت النتيجة ان تحول تسجيل الأراضي في كل من سنجقي عكا ونابلس الى دائرة تسجيل اراضي بيروت .

ولكن تسجيل الأراضي ( تطويها ) في فلسطين لم يبدأ عملياً الا بين الاعوام ١٨٦٨ - ١٨٧٢ م<sup>(٢٧٩)</sup> . اي بعد صدور نظام الطابو باكثر من سبع سنوات . واستمرت عمليات التسجيل حتى نهاية العهد العثماني . نون ان يتم تسجيل كافة الاراضي ، بعد ان اقتصرت تلك العمليات على مناطق دون اخرى وبمساحات محدودة . واذا ما حصلت عملية التسجيل فان المسجل لم يكن يسجل او يؤكد ، في اي فترة ، على وحدة اقليمية متكاملة او حتى في حدود قرية كاملة . وكانت النتيجة ، ان لفاقر الطابو لم تشر الى حالة ملكية الارض تماماً<sup>(٢٨٠)</sup> . كان التسجيل يتم عادة بذكر الارض المسجلة ضمن حدود معينة ، تعتبر ملكاً للمالك المسجل ، حيث كانت الارض تسجل ، وتحدد ، على سبيل المثال ، اما ضمن طريق عام ، او جبل ، او نالة وما شابه ذلك<sup>(٢٨١)</sup> .

وهذا النقص في التسجيل العام ، الخاص بملكية الفلاحين ، دفع هؤلاء الى وضع لم يركزوا معه اهتمامهم الى ضرورة الحصول على التأكيدات الرسمية باثبات حقوقهم بسلطات ، فاهملوا عملية التسجيل . فكان البوي عنما يقال له ، على سبيل المثال ، انه بالطابو يؤيد حقه في الارض ، يشير الى سيفه ويقول : بهذا لا يفيره يؤيد الحق<sup>(٢٨٢)</sup> ، وهذا راجع اما الى جهل الفلاحين بالقوانين من جهة وعدم الاهتمام بالتسجيل من قبل النوازل الرسمية نفسها ، من جهة اخرى ، واما الى شكوك الفلاحين ، في التسجيلات الرسمية ، بعامة . كما وجد الفلاحين في مثل هذا القانون والامتناع عن تسجيل اراضيهم بمرجبه عنرا من اجل الامتناع عن دفع الضرائب والنفقات الجديدة للدولة ، مما دفع بالكثيرين منهم الى انكار حقوق ملكيتهم للارض ، ليتجنبوا دفع الضرائب والرسوم التي يفرضها القانون الجديد .

ومع تشدد التنظيمات العثمانية الخاصة بتسجيل الأراضي ، ازداد الترددي في اوضاع الفلاحين ، اذ اعتبرت الدولة مالكة لرابية الاراضي الزراعية ، التي يلتزم تسجيلها فرض رسوم وضرائب جديدة عليها ، عدا عن ثمن البعل والاعشار ، التي كانت تستولى عينا ، كذلك وضعت السلطات قيوداً على بعض الاراضي ، ومنعت انتقالها بالوراثة او التوسية بها لأحد . مما حدى بالكثير من القرى للتنازل عن املاكها لاصحاب النفوذ من اجل حمايتهم من النظم اللاحق بهم ، نتيجة بطش الحكام والرابين ، واخذوا تمنحها بضع عيادات وغلبيين ، او لقة من البن او رطلا من البخان او لقة من البقلارة<sup>(٢٨٣)</sup> . واتبع بعض الفلاحين اسلوباً آخر ، وذلك بالتقليل من مساحة اراضيهم المزروعة عند تسجيلها ، وذلك تهرباً مما قد يترتب على مسجلي المساحات الواسعة من ضرائب ، وخوفاً من ان يكون التسجيل بمثابة مقنعة للريف ( نظام روماني ) كان يفرض الضرائب الكثيرة على اصحاب المساحات الواسعة ، ) وذلك بفرض ضرائب مالية باهظة على اصحاب الاراضي ، وما يتبع ذلك من التزامات مالية وصكرية نحو الدولة<sup>(٢٨٤)</sup> .

ومن سيئات هذا القانون ايضاً ، انه اوكل الى المتصرفين في الالوية والسناجق تشكيل لجان خاصة للقيام بعملية المسح والتطويب . وكان من ضمن اعضاء تلك اللجان مختار القرى او المختلطين فيها ، والذين كانوا يكلفون بوضع لوائح باسماء سكان القرية واراضيها . ولما بحاجة الى الاطالة ، في كيفية عمل هذه اللجان ، والتي غالباً ما كانت تقوم بتسجيل الاراضي اعتباطياً او نظوياً ، ولي احيان كثيرة بعيداً عن الارض المنوي تسجيلها . واذا حصل وبضرت هذه اللجان الى مكان التسجيل فيكون تقدير الارض بالنظر ، بالمعين المجردة ، من قبل اللجنة . واذا اختلفت التقديرات بشأنها فتم التسوية ، اما بترجيح رأي الاغلبية فيها ، او تكون الخطوة والحل هي الوسيلة للقياس والتسجيل ، او تعلق العملية كلياً<sup>(٢٨٥)</sup> . وعليه فان نسبة قليلة فقط من السكان قامت بتسجيل اراضيها ، وكانت اغلبية هؤلاء من الذين لا يخضعون لقانون الخدمة العسكرية . حيث سجلت الارض اما باسم رجل ميت ، او على اسم شخص وهمي ، او تجار محايين او نساء ، او المشايخ الذين كلفتهم الدولة جمع الضرائب<sup>(٢٨٦)</sup> .

وكان الفلاح الفلسطيني ، في تلك الفترة ، يئن من العبء المالي نتيجة تراكمات الضرائب والرسوم والديون .